بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

## الجواب حامداً مصلیاً

مرد کیلئے چاندی کی انگوٹھی جس کا وزن ساڑھے چار ماشہ سے کم ہو پہننا جائز ہے۔ اور ایسی چیز کا استعمال مردوں کیلئے بھی جائز ہے جس پر سونے کا پانی چڑھا ہوا ہو۔ اسلئے انگوٹھی پر بھی گنجائش ہے، البتہ اگر انگوٹھی کی شکل خواتین کی انگوٹھی کی طرح ہو تو اس میں تشبہ بالنساء ہے اسلئے وہ ممنوع ہوگی

بدائع الصنائع(١٣٣:٥)

وأما الأواني المموهة بماء الذهب والفضة الذى لا يخلص منه شيء فلا بأس بالانتفاع بها في الأكل والشرب وغير ذلك بالإجماع وكذا لا بأس بالانتفاع بالسرج والركاب والسلاح والسرير والسقف المموه لأن التمويه ليس بشيء ألا يرى أنه لا يخلص والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب

حاشية الشلبي على تبيين الحقائق (١٥:٦)

عن أبي حنيفة قال لا يتختم إلا بالفضة ، وكان لا يرى بأسا بالفص يكون فيه الحجر فيه مسمار ذهب إلى هنا لفظ أصل الجامع الصغير ، وهي من الخواص ، وهذا نص على أن التختم بالحجر الذى يقال له يشب حرام ؛ لأنه أطلق النهي حيث قال لا يتختم إلا بالفضّة ، ومن الناس من أباح التختم بذلك ؛ لأن النهي ورد عن التختم بالذهب والحرير والصفر ، وليس هو من جملتها قال شمس الأئمة في شرح الجامع الصغير ثم لظاهر لفظ الكتاب كره بعض مشايخنا التختم باليشب والأصح أنه لا بأس بذلك ، وأن مراده كراهة التختم بالذهب والحرير على ما ورد به الأثر أنه زى أهل النار فأما اليشب ونحوه فلا بأس بالتختم به كالعقيق فقد ورد الأثر أن النبي -صلى الله عليه وسلم -كان يتختم بالعقيق إلى هنا لفظ شمس الأئمة .ا هـ أتقاني .——— والله اعلم بالصواب

(سید حسین احمد)

دارالافتاء جامعہ دارالعلوم کراچی

۱۹/شوال المکرم ۱۴۳۲ھ

۱۸/ستمبر ۲۰۱۱ء

الجواب صحیح

احقر محمود اشرف غفر اللہ

۲۰-۱۰-۱۴۳۲ھ